


من الوزير الأول
إلى
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة



الموضوع : حول وضع المطبوعات الإدارية على الخط.
المرجع : الأمر عدد 2967 لسنة 2006 المؤرخ في 13 نوفمبر 2006 والمتعلق
بإتمام الأمر عدد 1692 لسنة 1994 المؤرخ في 8 أوت 1994
والمتعلق بالمطبوعات الإدارية.

يهدف هذا المنشور إلى توضيح الأحكام الواردة ضمن الأمر عدد 2967 لسنة
2006 المشار إليه أعلاه والمتعلق بإدراج المطبوعات الإدارية على الخط بهدف مزيد
تطوير الخدمات العمومية وتقريبها من المتعاملين مع الهياكل العمومية.

1. تعريف المطبوعات الإدارية على الخط :

تعتبر مطبوعة إدارية على الخط تلك التي تستخرج عبر الأنترنات من موقع
الواب الخاص بنظام الاتصال والإرشاد الإداري "سيكاد" أو من مواقع الواب الخاصة
بالهياكل العمومية وذلك بوصفها أداة لتقديم جملة من المعلومات للحصول على خدمات
معينة.

2. مجال تطبيق نظام المطبوعات الإدارية على الخط :

ينسحب نظام المطبوعات الإدارية على الخط على المطبوعات التي تنتجها
الوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية أو غير
الإدارية والمنشآت التي تقدم خدمات عمومية.

3. نظام وضع المطبوعات الإدارية على الخط :

تتولى الهياكل العمومية وضع مطبوعاتها على الخط ضمن مواقع الواب التابعة لها وتحرص على تحيينها كلما اقتضى الأمر وذلك وفق الإجراءات المعمول بها، كما تحرص على أن تكون مطابقة لنفس المطبوعات المعتمدة في طابعها المادي. وعلى الهياكل المعنية اعتماد المطبوعات الموضوعية على الخط لتقديم الخدمات المطلوبة وفق ما نصّ عليه الأمر المشار إليه أعلاه، علما وأنّ المطبوعات الإدارية الخاصة بالوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية تبقى خاضعة للتقييس والتسجيل من قبل اللجنة الوطنية للمطبوعات الإدارية طبقا لأحكام الفصل 12 من الأمر عدد 1692 لسنة 1994 المؤرخ في 8 أوت 1994.

ونظرا إلى الأهمية التي يكتسبها هذا الموضوع، المرجو من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة الحرص على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة لدى كافة المصالح العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت التي هي تحت إشرافهم.

والسلام

الوزير الأول
محمد التاشي
الإمضاء: محمد التاشي